السلمي، سعد بن غرير بن مهدي. *شركة المضاربة في الفقه الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة*. مكة المكرمة: مركز بحوث الدراسات الإسلامية، ١۹۹٧، ۳۸۳ ص.

Al-Salmi, Saʻd ibn Gharir ibn Mahdi*. Sharikat al-Mudarabah fi al-Fiqh al-Islami: Dirasah Tahliliyyah Muqaranah*. Mecca: Markaz Buhuth al-Dirasat al-Islamiyyah, 1997, 383pp.

**ملخص**

**شركة المضاربة في الفقه الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة**

يعد هذا البحث العلمي من المحاولات الجادة لإثبات أن الفقه الإسلامي كفيل بحل المشكلات المعاصرة على تعددها و تشعبها، و ذلك بالاستفادة من آراء المذاهب الإسلامية المختلفة.

و يعرّف المؤلف في المقدمة شركة المضاربة، موضحا أنها تقوم على التعاون بين أصحاب رؤوس الأموال و الأشخاص الذين يملكون الخبرة و الحنكة التجارية و لكن لا مال لديهم.

و يشتمل الباب الأول على التعريف بالمضاربة و دليل مشروعيتها، و أنواعها، و يمكن تلخيص هذا الباب فيما يلي:

* + إن شركة المضاربة تكون نظاما اقتصاديا متكاملا، يقوم على تعاون المال و الخبرة، أو تعاون رأس المال و العمل على أساس متين من الأمانة و العدل.
  + يمكن تطبيق نظام المضاربة على مستوى الأفراد و الجماعات، بل و على مستوى المشاريع و الشركات.

و يتحدث الباب الثاني عن إنشاء العقد، و قد وضع المؤلف في هذا الباب ثلاثة فصول، و جعل تحت كل فصل عددا من المباحث و الفروع العديدة، يمكن تلخيصها في الكلمات الوجيزة التالية:

* + لا تصح المضاربة إلا من كاملي الأهلية، لهذا لا يصح عقد المضاربة من صغير و لا من مجنون أو معتوه.
  + إن عقد المضاربة كغيره من العقود لابد له من صنيعة تدل على رضى المتعاقدين، و لذا لابد من وجود ألفاظ تدل على رضى المتعاقدين لإنشاء عقد المضاربة.

أما الباب الثالث فجاء في أحكام المضاربة، و وضعه المؤلف في فصلين، الأول في أحكام المضاربة الصحيحة و يتناول رأس المال من القدر و الجنس معتبرا إياهما شرطان من شروط صحة المضاربة. أما الفصل الثاني فتناول فيه أحكام المضاربة الفاسدة. و يتناول الباب الرابع انتهاء عقد المضاربة و الآثار المترتبة على ذلك من استيفاء للديون و التصفية، و ما إلى ذلك من الأمور.

لقد حاول المؤلف اتخاذ مقاربة موضوعية بوضع المسألة الخلافية، ثم تحديد موضوع الخلاف، ثم ذكر آراء المذاهب فيها، و مناقشة الأدلة إن وجدت ثم ترجيح ما رآه راجحا. و قد حاول المؤلف إخراج الموضوع في صورة شيقة بأسلوب سهل و ميسر، حيث مهد بنبذة عن الشركات بوجه عام.

صاحب عالم الأعظمي الندوي